

## **الضريبة على الدخل الإجمالي: صنف الأرباح المهنية**

### **تمهيد**

انشات الضريبة على الدخل الإجمالي بموجب قانون المالية لسنة 1991، حيث تنص المادة الأولى من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة: "تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين تسمى (الضريبة على الدخل الإجمالي) وتفرض هذه الضريبة على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة".

#### **1- خصائص الضريبة على الدخل الإجمالي:**

تمييز الضريبة على الدخل الإجمالي بالخصائص التالية:

. تطبق على الأشخاص الطبيعيين: وهذا في تختلف عن الضريبة على أرباح الشركات التي تطبق على الأشخاص المعنويين.

- ضريبة سنوية: حيث تفرض مرة واحدة في السنة على المداخيل المحققة خلال السنة، باستثناء الأجراء الذين يتلقون أجرا شهريا حيث تقطع منهم الضريبة شهريا.

ضريبة تصريحية: فالمكلفوون بالضريبة مجبون على تقديم تصريح شامل لمداخيلهم سنويا.

- ضريبة وحيدة: تشمل الضريبة كل أنواع المداخيل، لذلك فهي ليست ضريبة نوعية، فهي تمس مرة واحدة مجموع مداخيل الأشخاص الخاضعين للضريبة.

- ضريبة تصاعدية: حيث تخضع المداخيل الخاضعة لسلم تصاعدية، باستثناء الضرائب التي تقطع من المصدر حيث تخضع لمعدل نسبي ثابت، أو معدل نسبي ثابت محروم من الضريبة.

#### **2- مجال تطبيق الضريبة على الدخل الإجمالي**

- الأشخاص الخاضعين: لكي يخضع الشخص للضريبة على الدخل الإجمالي لا بد أن يتوافر فيه الشرطين التاليين
  - أن يكون شخصا طبيعيا.
  - أن يكون له موطن اعتيادي في الجزائر أو يكون له مدخل من مصادر جزائرية.

يتمثل الأشخاص الخاضعين للضريبة على الدخل الإجمالي في:

- الأشخاص الطبيعيون الذين يوجد موطن تكليفهم بالجزائر;
- الأشخاص أعضاء شركات الأشخاص (شركات التضامن، الشركات ذات التوصية البسيطة الشركات ذات الاسم المشترك);
- الشركاء في الشركات المدنية المهنية مثل: الشركات المدنية للتوفيق، الشركات المدنية للمحاماة...

- أعضاء شركات المساهمة الذين لهم مسؤولية تضامنية وغير محدودة؛
- أعضاء الشركات المدنية الخاضعة لنفس النظام الذي تخضع له شركات التضامن؛

إن الشركات الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي لا تخضع للضريبة كشركة، وإنما يخضع أصحابها بصفة شخصية على حصتهم من الأرباح تناسبياً مع حقوقهم فيها.

#### **بـ- الأرباح الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي**

المداخيل التي تخضع للضريبة على الدخل الإجمالي هي الأرباح والمداخيل والإيرادات والربح الذي يحصل عليها الأشخاص الطبيعيين خلال سنة المكونة من مداخيل الأصناف التالية:

- . الأرباح الصناعية و التجارية .
- . أرباح المهن غير التجارية .
- . الأرباح الفلاحية .
- . الإيرادات المحققة من إيجار الأملاك المبنية وغير المبنية .
- . عائدات رؤوس الأموال المنقولة .
- . المرتبات ، والأجور والمعاشات و الربح العمريه .
- فوائض القيمة الناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية وغير المبنية ، والحقوق الناتجة عن التنازل عن الأسهم أو الحصص الاجتماعية .

#### **3- الأساس الخاضع للضريبة على الدخل الإجمالي**

يحدد الدخل الإجمالي الصافي السنوي المكون لأساس الضريبة على الدخل بجمع الأرباح أو المداخيل الصافية الفئوية (باستثناء تلك المتعلقة بالضريبة المفروضة بمعدل محرر) وطرح الأعباء القابلة للخصم التالية:

- فوائد القروض والديون المبرمة لأغراض مهنية وكذا تلك التي تم إبرامها قصد اقتناء أو بناء سكن؛
- اشتراكات التأمين على الشيخوخة والتأمينات الاجتماعية المكتتبة شخصياً؛
- نفقات الإطعام؛
- بوليصة التأمين المبرمة من طرف المالك المؤجر.

#### **4- سعر الضريبة**

تفرض الضريبة على الدخل الإجمالي على مجموع مداخيل المكلف وفق جدول تصاعدي، غير أن المشرع الجزائري استثنى بعض أصناف الدخل من الخضوع لهذا الجدول حيث تخضع لمعدل نسي ثابت يسمى المعدل المحرر من الضريبة

## الجدول التصاعدي

تفرض الضريبة على الدخل الإجمالي وفق الجدول التصاعدي السنوي التالي (تحديث سنة 2022)

معدل الضريبة (%)	قسط الدخل الخاضع للضريبة (دج)
0	لا يتجاوز 240.000
23	من 240.001 إلى 480.000
27	من 480.001 إلى 960.000
30	من 960.001 إلى 1.920.000
33	من 1.920.001 إلى 3.840.000
35	أكثر من 3.840.000

## 5- مراحل حساب الضريبة على الدخل الإجمالي

من أجل حساب الضريبة على الدخل الإجمالي، تتبع المراحل التالية:

- حساب الدخل الإجمالي الخام الذي يتكون من مجموع المداخيل الفئوية الصافية؛
  - حساب الدخل الإجمالي الصافي: بعد خصم الأعباء المحددة قانونيا مثل: الخسائر المرحلة، فوائد القروض المبرمة، اشتراكات تأمينات الشيخوخة والتأمينات الاجتماعية الشخصية، مبلغ التامين المبرم من طرف المالك المؤجر.
  - حساب الدخل الصافي الخاضع للضريبة: بعد تطبيق تخفيض 10% من الدخل الصافي الإجمالي والمتعلق بحالة الخصوص المترتب بين الزوج وزوجته
  - حساب الضريبة الخام: من خلال تطبيق الجدول التصاعدي؛
  - حساب الضريبة الصافية: بعد خصم القرض الضريبي المتعلق بالمداخيل الخاضعة للاقتطاع من المصدر.
- ## 6- مكان فرض الضريبة على الدخل الإجمالي

إذا كان للمكلف بالضريبة محل إقامة وحيد، تفرض الضريبة في مكان وجود محل الإقامة هذا، أما في حالة وجود عدة محلات إقامة في الجزائر فإنه يخضع للضريبة في المكان الذي توجد فيه مؤسسته الرئيسية.

بالنسبة للأشخاص الطبيعيين الذين يحصلون على إيرادات صادرة عن ممتلكات أو مستثمرات أو مهن موجودة أو ممارسة في الجزائر دون أن يوجد موطن تكليفهم فيها، فإنهم يخضعون للضريبة على الدخل الإجمالي في المكان الذي توجد فيه مصالحهم الرئيسية.

## 7- تفصيل الأرباح الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي

سوف نتطرق بالتفصيل إلى كل صنف من أصناف الدخل المذكورة سابقا:

### الأرباح المهنية (الأرباح الصناعية والتجارية وارباح المهن غير التجارية)

#### 1-الأرباح الصناعية والتجارية

##### أ- تعريف

الأرباح الصناعية والتجارية هي تلك الأرباح التي يحققها الأشخاص الطبيعيون والناجمة عن ممارسة نشاط تجاري أو صناعي أو حرفي ، وكذلك الأرباح المحققة من الأنشطة المنجمية أو الناتجة عنها.

كما تعتبر أرباحا صناعية وتجارية، الأرباح التي يحققها الأشخاص الطبيعيون الذين:

- يقومون بعمليات الوساطة من أجل شراء عقارات أو محلات تجارية أو بيعها أو يشترون باسمهم نفس الممتلكات لإعادة بيعها؛
- يؤجرون:
  - ✓ مؤسسة تجارية أو صناعية بما فيها من أثاث أو عتاد لازم لاستغلالها سواء أكان الإيجار يشتمل على كل العناصر غير المادية للمحل التجاري أو الصناعي أو جزء منها أم لا؛
  - ✓ القاعات المخصصة لإحياء الحفلات أو لتنظيم اللقاءات والملتقيات والتجمعات.
- يحققون إيرادات من استغلال الملابح أو البحيرات المالحة أو الممالح؛
- التجار الصيادين الربابنة الصيادين، مجهزي السفن ومستغلي قوارب الصيد.

##### ب- الاعفاءات والتخفيضات

تستفيد بعض المدخل من إعفاء دائم من الضريبة على الدخل الإجمالي، وأخرى من إعفاء مؤقت.

##### - الاعفاءات الدائمة

المدخل الذي تقل أو تساوي الحد الأدنى الضريبي المحدد في جدول الضريبة على الدخل الإجمالي؛  
المدخل المحققة من طرف المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة المعتمدة، وكذا الهيئات التابعة لها؛

##### - المدخل المحققة من طرف الفرق المسرحية؛

- المداخيل المحققة من النشاطات المتعلقة بالحليب الطازج الموجه للاستهلاك على حالته;
- المداخيل الناتجة عن عمليات تصدير السلع والخدمات، حيث يحدد الدخل المعفى على أساس رقم الأعمال المحقق بالعملة الصعبة؛

#### **الإعفاءات المؤقتة**

- الأنشطة التي يمارسها الشباب أصحاب الاستثمارات أو الأنشطة أو المشاريع المؤهلون للاستفادة من أنظمة دعم التشغيل، التي تسييرها "الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولات" أو "الصندوق الوطني للتأمين على البطالة" أو "الوكالة الوطنية لتسهيل القرض المصغر" وذلك لمدة 03 سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال. عندما تمارس هذه أنشطة في المناطق الواجب ترقيتها والتي تحدد قائمتها عن طريق التنظيم، ترفع فترة الإعفاء إلى 06 سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال وتمدد هذه الفترة إلى سنتين (02) عندما يتهدد المستثمر بتوظيف 03 عمال على الأقل لمدة غير محددة.

عندما تتوارد هذه الأنشطة في منطقة بالجنوب تستفيد من "مساعدة" صندوق تسيير عمليات الاستثمار العمومي، المسجلة بعنوان ميزانية تجهيز الدولة وتطوير مناطق الجنوب والهضاب العليا"، تمدد فترة الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي إلى 10 سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال.

- المداخيل الناجمة عن ممارسة نشاط حرف تقليدي او نشاط حرف فني، لمدة 10 سنوات.
- تعفى المؤسسات التي تحمل علامة "مؤسسة ناشئة" لمدة أربع (4) سنوات ابتداء من تاريخ الحصول على هذه العلامة قابلة للتجديد مرة واحدة.

- تعفى المؤسسات التي تحمل علامة "الحاضنة" لمدة سنتين (2) ابتداء من تاريخ الحصول على هذه العلامة قابلة للتجديد مرة واحدة بنفس الشروط.

#### **التخفيضات:**

- يستفيد نشاط المخبزة (الخبز دون سواه) من تخفيض قدره 30%.
  - يطبق على الأرباح المعاد استثمارها تخفيض نسبته 30% فيما يخص تحديد الدخل الواجب إدراجه في أسس الضريبة على الدخل الإجمالي وفق شروط محددة.
  - تخفيض نسبته 10% في حالة التصريح المشترك بين الزوج وزوجته بالضريبة على الدخل الإجمالي
- جـ- كيفية تحديد الأرباح الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي

يحدد الربح الذي يدرج في وعاء الضريبة على الدخل الإجمالي حسب نظام الربح الحقيقي وجوباً، حيث أن الربح الخاضع للضريبة هو الربح الصافي الذي يساوي الفرق بين مداخيل المكلف والأعباء التي يتحملها هذا الأخير.

حيث تتحدد الأرباح الخاضعة للضريبة بنفس القواعد المطبقة في تحديد الربح الخاضع للضريبة على أرباح الشركات:

$$\text{النتيجة الجبائية} = \text{النتيجة المحاسبية} + \text{الإدماجات} - \text{الخصومات}$$

من المعادلة السابقة يتضح أن النتيجة الجبائية ما هي إلا النتيجة المحاسبية ولكن بعد اجراء بعض التعديلات عليها والتي نص عليها القانون الجبائي باعادة إدماج الأعباء غير القابلة للخصم وكذا تخفيض الإيرادات غير خاضعة للضريبة.

حيث أن القانون الجبائي حدد شروطا من أجل خصم الأعباء جبائيا تتمثل في:

- يجب أن تكون متعلقة بالنشاط وان ترتبط بالتسير العادي للمؤسسة
- يجب ان تكون مبررة بالمستندات الثبوتية المحررة قانونا
- يجب ان تؤدي الى انخفاض صافي الأصول
- يجب ان تقييد محاسبيا وتدرج في السنة المالية المطابقة للالتزام به.

**الإدماجات:** وتمثل مجموع التكاليف غير قابلة لخصمها من الربح الحقيقي الخاضع للضريبة والتي تمثل أساسا في (المواد من 168 إلى 171 من قانون الضرائب المباشرة):

- لا تخصم من الربح الخاضع للضريبة الأجر المنوح لزوج مستغل مؤسسة فردية أو زوج شريك أو أي زوج حائز على أسهم في شركة، لقاء مشاركته الفعلية في ممارسة المهنة، الا في حدود الأجر المنوح لعون له نفس التأهيل؛
  - مختلف التكاليف والأعباء وأجور كراء المباني غير مخصصة مباشرة للاستغلال؛
  - الهدايا المختلفة باستثناء تلك التي لها طابع إشهاري ما لم تتجاوز قيمة كل واحدة منها مبلغ 1000 دج في حدود مبلغ اجمالي قدره 500.000 دج؛
  - الإعانات والتبرعات، ماعدا تلك المنوحة لصالح المؤسسات والجمعيات ذات الطابع الإنساني ما لم تتجاوز مبلغا سنويا قدره 4.000.000 دج؛
  - مصاريف الحفلات والاستقبال بما فيها مصاريف الإطعام والفندقة والعروض باستثناء المبالغ الملزمة بها والمتثبتة قانونا والمربطة مباشرة باستغلال المؤسسة؛
  - يمكن خصم المبالغ المخصصة للإشهار المالي والكافالة والرعاية الخاصة بالأنشطة وترقية مبادرات الشباب وكذا النشاطات ذات الطابع الثقافي، في حدود 10% من رقم الأعمال بدون ان يتجاوز المبلغ المخصص سقف 30 000.000 دج؛
  - يمكن خصم مبلغ النفقات المصرفية في إطار عمليات البحث والتطوير بالمؤسسة وكذا النفقات المصرفية في إطار برامج الابتكار المفتوح المحققة مع المؤسسات الحاصلة على علامة "مؤسسة ناشئة" او حاضنة اعمال" وذلك في حد أقصاه 30% من مبلغ الربح المحاسبي في حدود سقف 200.000.000 دج؛
- وفي حالة ما إذا ما كانت النفقات المدفوعة تتعلق بالبحث والتطوير والابتكار المفتوح في ان واحد، لا يمكن ان يتجاوز المبلغ الإجمالي للنفقات 30% من مبلغ الربح المحاسبي في حدود سقف 200.000.000 دج؛

• لا يمكن خصم اهلاك السيارة السياحية الا على أساس سعر شراء موحد قدره 3.000.000 دج للوحدة، ولا يطبق هذا السقف إذا كانت السيارات السياحية تمثل الأداة الرئيسة للنشاط؛

- حصة ايجارات المركبات السياحية التي تزيد عن 200.000 دج سنويا وكذا تكاليف صيانة وإصلاح المركبات السياحية التي لا تشكل الأداة الرئيسية للنشاط التي تزيد عن 20.000 دج عن كل مركبة؛
- الأعباء التي تستوفي شروط الخصم والتي تم تسديدها نقدا عندما يفوق مبلغ الفاتورة قيمة 1.000.000 دج مع احتساب كل الرسوم؛

• لا يمكن خصم قيمة المؤونات غير المبررة.

• لا تكون قابلة للخصم جبائيا الا في حدود 1 % من رقم الاعمال السنوي، النفقات المتعلقة بالترويج الطبي للمواد الصيدلانية وشبه الصيدلانية؛

- الرسم على التكوين المهني والرسم على التمهين؛
- التعاملات والغرامات والمصادرات والجزاءات مهما كانت طبيعتها التي يتحملها مخالفو الأحكام القانونية وكذا الغرامات التعاقدية..؛

- **التخفيضات:** وهي تمثل مجموع الإيرادات المغفاة جزئيا أو كليا من الضريبة على الدخل، وقد حددها القانون الجبائي فيما يلي:

- عجز سنة مالية أو سنوات سابقة مرحل في حد أقصاه 4 سنوات؛
- الأرباح الناتجة عن المساهمة في شركات أخرى التي تخصم أيضا كليا من الربح الخاضع للضريبة وذلك منعا لازدواجية الضريبة أي منع خضوع نفس الدخل لنفس الضريبة مرتين؛
- فوائض القيمة الناتجة عن التنازل عن الأموال التي تمثل جزء من الأصول المثبتة، وهي مغفاة جزئيا من الضريبة حسب طبيعة الفائز. إذ نميز بين:

► فائض قصير المدى: إذا كان التنازل في مدة تقل أو تساوي 3 سنوات، ويستفيد من إعفاء قدره : 30%

► فائض طويل المدى: إذا كان التنازل في مدة تفوق عن 3 سنوات، ويستفيد من إعفاء قدره 65%.

كما حددت المادة 78 من القانون فائض القيمة الخاضع للضريبة بالفرق الإيجابي بين سعر التنازل للأصل والقيمة المحاسبية الصافية (القيمة الأصلية - الاهلاك المتراكم).

#### د- المعدلات المطبقة

يخضع الربح الصافي المحقق لجدول الضريبة التصاعدية المشار إليه سابقا.

#### ه- كيفية دفع الضريبة على الدخل الاجمالي

يتم دفع الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأرباح الصناعية والتجارية عن طريق نظام التسبيقات على الحساب بأداء إلى قابض الضرائب المختص على مستوى مكان النشاط تسبيقين: الأول من 02/20 إلى 03/20 من السنة (ن) والثاني من 05/20 إلى 06/20 من السنة (ن) مع دفع رصيد التصفية قبل 05/05 من السنة (ن+1)، الجدول التالي يلخص ماسبق ذكره

بالنسبة لمداخل الفلاحية يتم تسديد تسبيق واحد فقط من 09/20 إلى 10/20 من السنة (ن)

طريقة الحساب	فترة الدفع	التسبيق
30% من ضريبة السنة (ن-2)	من 20/02 إلى 20/03/ن	التسبيق الأول
30% من ضريبة السنة (ن-1)	من 20/05 إلى 20/06/ن	التسبيق الثاني
مبلغ IRG - مبلغ التسبيقين	من 01/05/ن+1 إلى 20/05/ن+1	رصيد التصفية

بالنسبة للمكلفين الجدد، فهم مغفون من أداء التسبيقات للسنة الأولى من النشاط.

#### و- الالتزامات الجبائية والمحاسبية

يتعين على المكلفين بالضريبة الذين يحققون أرباحاً صناعية وتجارية، ان يكتتبوا:

- تصريحا سنويا نموذج (G11) عن مبلغ ربحهم الصافي للسنة المالية السابقة، متضمنا الوثائق التالية:
  - ميزانية جبائية
  - مستخرجات حسابات العمليات المحاسبية
  - ملخص حساب النتائج
  - كشف عن طبيعة المصاري夫 العامة والاهلاكات والمؤنات
  - جدول يتضمن تأشير تخصيص لكل من السيارات السياحية المبينة في اصول الميزانية
- تصريحا شاملا: يودع قبل 30/06 من السنة (ن+1) نموذج (G01) يتضمن مختلف المدخلات المحققة من طرف المكلف.
- مسک محاسبة منتظمة طبقاً للمواد من 9 إلى 11 من القانون التجاري.

#### 2- أرباح المهن غير التجارية

- أ- تعريف:

تعتبر كمدليل ناتجة عن ممارسة مهنة غير تجارية، أرباح المهن الحرة والوظائف والمهام التي لا يتمتع أصحابها بصفة التاجر، وكذلك كل المهن والمستثمرات المدرة للأرباح، والتي هي مصادر كسب لا تنتمي إلى صنف آخر من الأرباح والمدخلات، كما تتضمن هذه الأرباح: ريع عائدات حقوق المؤلف التي يتلقاها الكتاب أو المؤلفون الموسيقيون، الريع المحققة من طرف المخترعين سواء من منح رخصة استغلال شهادتهم أو بيع علامات الصنع أو طرق أو صيغ الإنتاج أو التنازل عنها.

#### ب- تحديد الربح الخاضع للضريبة

يتكون الربح الخاضع للضريبة من فائض الإيرادات الكلية على النفقات الكلية المرتبطة على ممارسة المهنة.

**الربح الخاضع = مجموع المقوضات المتأتية من ممارسة المهنة - مجموع التكاليف المرتبطة عن ممارسة المهنة**

تمثل التكاليف القابلة للجسم أساساً في (تخضع لنفس الشروط المذكورة في النشاطات الصناعية والتجارية):

- إيجار المحلات المهنية
- الضرائب والرسوم التي يتحملها المكلف بصفة نهائية ما عدا الضريبة على الدخل الإجمالي
- الاهلاكات المطبقة بصفة قانونية.

يؤخذ بالحسبان عند تحديد الربح الخاضع للضريبة فوائض القيمة أو نواقص القيمة عن التنازل عن عنصر من عناصر الأصول المخصصة لممارسة المهنة.

#### ملاحظة:

في حالة عدم وجود مبررات لجمعية النفقات الضرورية لممارسة المهنة، يسمح بخصم مبلغ جزافي قدره 10% من إجمالي الإيرادات المصر بها.

ت- نظام فرض الضريبة على الدخل الإجمالي

تخضع أرباح المهن غير التجارية إلى الضريبة على الدخل الإجمالي حسب النظام البسط للمهن غير التجارية، حيث يجب على هؤلاء المكلفين:

- اكتتاب تصريح خاص (G13) يدون عليه مبلغ الإيرادات المقبوضة والنفقات المدفوعة والنتيجة المحققة بعنوان السنة المعنية، وتقديمه إلى مصلحة الضرائب مكان تواجد النشاط في أجل أقصاه 04/30 من السنة (n+1).
- مسک دفتر يومي، مؤشر وممضي من طرف المصلحة المسيرة ومتابع يوماً بيوم بدون فراغ أو شطب يظهر بالتفصيل مدخلاتهم ونفقاتهم المهنية.

- مسک سجل مؤشر عليه من إدارة الضرائب يكون مدعماً بالوثائق الثبوتية المناسبة، حيث يتضمن تاريخ الاقتناء وسعر تكلفة المعدات المخصصة لممارسة المهنة وكذا مبلغ الاهتلاكات المطبقة على هذه المعدات، وعند الاقتضاء تاريخ وثعن التنازل عن هذه المعدات
- تقديم تصريح G50 بخصوص الرسم على القيمة المضافة وكذا الضريبة على الأجر
- ضرورة الاحتفاظ بالدفاتر والسجلات المحاسبية وكذا الوثائق الثبوتية المتعلقة لها لمدة 10 سنوات، مع الزامية تقديمها لأغوان الضرائب عند كل طلب.

### ث- الإعفاءات:

- المبالغ المحصلة في شكل اتعاب وحقوق المؤلفين والمخترعين المتعلقة بالأعمال الأدبية، العلمية والفنية والسينمائية، من قبل الفنانين والمؤلفين والملحنين والمخترعين الذين يوجد موطن تكليفهن بالجزائر
- الأنشطة التي يمارسها الشباب أصحاب الاستثمارات أو الأنشطة أو المشاريع المؤهلون للاستفادة من أنظمة دعم التشغيل، التي تسييرها "الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولات" أو "الصندوق الوطني للتامين على البطالة" أو "الوكالة الوطنية لتسهيل القرض المصغر" وذلك لمدة 03 سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال.
- عندما تمارس هذه الأنشطة في المناطق الواجب ترقيتها والتي تحدد قائمتها عن طريق التنظيم، ترفع فترة الإعفاء إلى 06 سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال وتمدد هذه الفترة إلى سنتين (02) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف 03 عمال على الأقل لمدة غير محددة.
- عندما تتواجد هذه الأنشطة في منطقة بالجنوب تستفيد من مساعدة "صندوق تسيير عمليات الاستثمار العمومي، المسجلة بعنوان ميزانية تجهيز الدولة وتطوير مناطق الجنوب والهضاب العليا"، تمدد فترة الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي إلى 10 سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال.
- تستفيد من الإعفاء المداخل المتحققة من عمليات التصدير، حيث يمنح هذا التخفيف تناسبياً مع المداخل المتحقق بالعملة الصعبة.

### ج- معدل الضريبة على الدخل الإجمالي

تخضع المداخيل المهنية غير التجارية إلى معدلات الضريبة على الدخل الجمالي حسب الجدول التصاعدي المشار إليه سابقاً. يتم دفع الضريبة بنفس الطريقة المتبعة في الارباح الصناعية والتجارية (النسبقات على الحساب ثم رصيد التصفية).